كلمة جمهورية العراق امام اللجنة السادسة التابعة للجمعية العامة للأمم المتحدة للدورة (79)، تحت البند (82) الخاص بوضع إجراءات فعالة لحماية البعثات الدبلوماسية والقنصلية والمبعوثين

شكراً السيد الرئيس،

يؤكد العراق على ان توفير الحماية للبعثات الدبلوماسية والقنصلية والعاملين فيها من جانب الدول المضيفة هو شرط اساسي لتوفير الظروف الجيدة لأداء المهام الدبلوماسية والقنصلية المناطة بهم وفقاً لاتفاقيتي فيينا للعلاقات الدبلوماسية لعام 1961 واتفاقية فيينا للعلاقات القنصلية لسنة 1963. اذ ان الدبلوماسية هي الحجر الاساس لتعزيز التعاون مع الدول بناءً على الاحترام والشراكة المتبادلة مع دورها في الاسهام بشكل كبير في تحقيق السلم والامن الدوليين.

السيد الرئيس،

ان الحكومة العراقية تتعامل مع مسألة حماية البعثات الدبلوماسية والقنصلية المعتمدة في العراق من كل اعتداء او تهديد يؤثر على عملهم او ينال من كرامتهم كأولوية وفقاً للالتزامات المفروضة بموجب القوانين الداخلية والدولية. لذلك تتخذ السلطات الوطنية العراقية المعنية بإنفاذ القانون إجراءات احترازية ووقائية تحسباً للحالات الطارئة، فضلاً عن فرض قيود إضافية تسهم في تعزيز إجراءات الحماية لأعضاء البعثات وإصدار الأوامر بالتعامل بحزم وشدة مع كل من قد يتعرض للبعثات الدبلوماسية والقنصلية المعتمدة في العراق. كذلك يمارس القضاء العراقي مهامه بحرصٍ كبير في هذا السياق للتصدي لأي مساس بتلك البعثات ومحاسبة المقصرين بأشد العقوبات.

السيد الرئيس،

ان العراق يود التأكيد على أهمية ان تكون هنالك إجراءات صارمة من قبل الدول الأعضاء لحماية البعثات الأجنبية المعتمدة لديها من خلال اتخاذ كل الإجراءات الممكنة لتوفير تلك الحماية، فإن استدامة الالتزام بالمواثيق الدولية ذات الصلة بحماية البعثات يعكس مدى الحرص على الحفاظ على استدامة العلاقات الدولية وتجنب كل ماقد يعكر صفوها، فمما لا شك فيه ان البعثات التي نتناولها تحت هذا البند هي رمز أساسي من رموز حسن إدارة العلاقات الدولية واي تعرض لها يمثل خرقاً يخلف اثاراً ومسؤولية في القانون الدولي.

شكرا السيد الرئيس،